

## قرار

## مجلس النواب

رقم ( 3 ) لسنة 2018م

## في شأن إنتخاب محافظ مصرف ليبيا المركزي

مجلس النواب :

- بعد الإطلاع:
- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/2011م، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م، في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م، بشأن إصدار النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصارف.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (147) لسنة 2011م بشأن تسمية محافظ مصرف ليبيا المركزي.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (17) لسنة 2014م، بشأن إقالة محافظ مصرف ليبيا المركزي وتكليف نائبه بمهام.
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في اجتماعه العادي الأول المنعقد يوم الثلاثاء الموافق 2017/12/19م.

## صدر القرار الآتي

## المادة (1)

يكلف السيد/ محمد عبدالسلام الشكري  
محافظاً لمصرف ليبيا المركزي.

## المادة (2)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ إقراره في 2017/12/19م  
وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس النواب



صدر في طبرق.

بتاريخ: 05 / جمادى الأولى / 1439هـ.

الموافق: 22 / يناير / 2018م.

بموجب اللجنة التشريعية والدستورية □. الرسمي.